

سنن ابن ماجه

2558 - حدثنا علي بن محمد . ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر النبي A بيهودي محمم مجلود . فدعهم فقال .

(فقال علمائهم من رجلا فدعا . نعم قالوا (؟ الزاني حد كتابكم في تجدون هكذا) Y أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني ؟) قال لا . ولو لا أنك نشدتني لم أخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجم . ولكنه كثر في أشرافنا الرجم . فكن إذا أخذنا الشريف تركناه . وكنا إذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد . فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف و الوضيع . فاجتمعنا على التحميم و الجلد مكان الرجم . فقال النبي A (اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه) . وأمر به فرجم .

[ش - (محمم) أي مسود وجهه بالحمم . والحمم جمع حممة ان رطبة وهو ما أحرق من خشب ونحوه .] K صحيح